



جامعة موتاه

Mutah University

نحو عودة آمنة

-2020
2021

الإجراءات المقترحة لعودة الطلبة للجامعة للفصل الأول من العام الجامعي 2021-2022

١.١. مقدمة وتعريفات

قبل البدء بتوضيح الإجراءات لا بد من التنويه إلى أن إجراءات الجامعة تأتي في ضوء نظام إدماج التعليم الإلكتروني في مؤسسات التعليم العالي لسنة 2021 وخطة إدماج التعليم الإلكتروني في مؤسسات التعليم العالي والتي تبنتها وزارة التعليم العالي لتطبيق في جميع الجامعات الأردنية. حيث تنص المادة رقم (3) من نظام الإدماج على أن تلتزم مؤسسات التعليم العالي بإعادة هيكلة البرامج الأكاديمية وخطط المواد بما يتناسب مع متطلبات إدماج التعلم الإلكتروني فيها ومتطلبات البرنامج الهجين، من خلال الآتي:

١. إدماج مواد تعلم إلكتروني كامل عن بعد بما لا تزيد نسبته على 20% ولا تقل عن 10% من عدد الساعات المعتمدة الكلي للبرنامج الوجيهي الكامل لجميع التخصصات. إدماج مواد التعلم المدمج بما لا تزيد نسبته على 40% ولا تقل عن 60% بالنسبة للتخصصات الإنسانية والاجتماعية وبما لا تزيد نسبته على 50% ولا تقل عن 30% بالنسبة للتخصصات العلمية والتقنية والصحية والطبية من عدد الساعات المعتمدة الكلي للبرنامج الوجيهي الكامل.
٢. تدرس النسبة المتبقية بما لا تقل نسبته عن 20% بالنسبة للتخصصات الإنسانية والاجتماعية ولا تقل عن 30% بالنسبة للتخصصات العلمية والتقنية والصحية والطبية من عدد الساعات المعتمدة من خلال مواد التعلم الوجيهي.
٣. توزع النسب المشار إليها أعلاه على مستويات المواد في خطط البرامج الأكاديمية على جميع سنوات الدراسة.

١. التعلم الإلكتروني الكامل عن بعد وهو ذلك التعلم الذي يتم عن بعد باستخدام أدوات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات مثل منصات إدارة التعلم أو الصفوف الافتراضية وله نوعان:

- المتزامن : التعلم الإلكتروني الكامل عن بعد الذي يلتقي فيه المدرس والطالب افتراضياً في وقت المحاضرة المحدد في الجدول الدراسي باستخدام إحدى وسائل الاتصال المرئي أو الصفوف الافتراضية.
- غير المتزامن: التعلم الإلكتروني الكامل عن بعد الذي لا يتطلب اللقاء بين الطالب والمدرس في وقت المحاضرة بل يتم تحميل المحتوى الإلكتروني للطالب لدرسته.



٢. التعلم المدمج هو التعلم الذي يحتوي مزيج من التعلم الكامل عن بعد (المتزامن أو/ و غير المتزامن) والتعلم الوجيه (التقليدي) للمساق الواحد بحث تعطي بعض المحاضرات بالطريقة الأولى بينما تعطي الأخرى بالطريقة الثانية. وبالنسبة للتعلم المدمج فإنه يتم اختيار أحد الأنماط الثلاثة المدرجة في الجدول (1)

نمط التعلم المدمج	اللقاءات الإلكترونية (متزامن أو غير متزامن)	اللقاءات الوجيهة
2+1	1	2
1+2	2	1
1+1	1	1

جدول 1: أنماط التعلم المدمج

٣. التعلم الوجيه هو التعلم الذي يتطلب أن يلتقي المدرس بطلبته بشكل حقيقي في مكان ووقت المحاضرة المحددين في الجدول الدراسي.

١,٢. درجة البكالوريوس

١. مساقات إجباري الجامعة

تدرس متطلبات الجامعة الإلجبارية (إلجباري الجامعة) بالشكل الإلكتروني الكامل عن بعد مع اعتماد النمط غير المتزامن لهذه المواد حيث أنها محوسبة بالكامل وذلك باستثناء مساق العلوم العسكرية الذي يدرس بالنمط المتزامن. ومصادر التعلم الإلكتروني

٢. مساقات اختياري الجامعة

تدرس متطلبات الجامعة الاختيارية (اختياري جامعة) بالشكل الكامل عن بعد مع اعتماد النمط غير المتزامن للمواد المدرجة في جدول (2) حيث أنها مواد محوسبة بشكل كامل فيما يعتمد النمط المتزامن لباقي مواد اختياري الجامعة ولجميع تخصصات درجة البكالوريوس:

المساق
١. حقوق الإنسان في الإسلام
٢. مبادئ علم النفس
٣. مبادئ التربية الياضية
٤. مهارات الاتصال الياضية

جدول 2: المواد الحوسبة اختياري الجامعة

٣. متطلبات الكلية الإلجبارية

- تقوم وحدة القبول والتسجيل بتوزيع المواد على القاعات المناسبة بحيث تكون سعة القاعة ضعف عدد الطلبة المسجلين في الشعبة قدر الإمكان.
- تدرس مواد إلجباري الكلية بالشكل المدمج بحيث يترك للأقسام الأكاديمية تحديد نسبة المحاضرات عن بعد إلى الوجيهة من الأنماط المبينة في الجدول (1).
- في حال تجاوز عدد الطلبة في الشعبة ما نسبته 50% من سعة القاعة فإن المدرس يقوم بتقسيم الطلبة في الشعبة بشكل تعاقبي على النمطين الوجيه والتعلم عن بعد. وفي هذه الحالة إذا اعتمد النمط المتزامن للتعلم عن بعد فإن الجامعة ستوفر المستلزمات التقنية المطلوبة لهذه الغاية.



٤. متطلبات التخصص

١. مواد متطلبات التخصص (الكليات الانسانية)

- تقوم وحدة القبول والتسجيل بتوزيع المواد على القاعات المناسبة بحيث تكون سعة القاعة ضعف عدد الطلبة المسجلين في الشعبة قدر الإمكان.
- تدرس مواد متطلبات التخصص الاجبارية والاختيارية في الكليات الانسانية بالشكل المدمج بحيث يترك للأقسام الأكاديمية تحديد نسبة المحاضرات عن بعد إلى الواجهة من الأنماط الميمنة في الجدول (1).
- في حال تجاوز عدد الطلبة في الشعبة ما نسبته 50% من سعة القاعة فإن المدرس يقوم بتقسيم الطلبة في الشعبة بشكل تعاقبي على النمطين الواجهي والتعلم عن بعد. وفي هذه الحالة إذا اعتمد النمط المتزامن للتعلم عن بعد فإن الجامعة ستوفر المستلزمات التقنية المطلوبة لهذه الغاية.

٢. مواد متطلبات التخصص (الكليات العلمية)

- تقوم وحدة القبول والتسجيل بتوزيع المواد على القاعات المناسبة بحيث تكون سعة القاعة ضعف عدد الطلبة المسجلين في الشعبة قدر الإمكان.
- تدرس مواد متطلبات التخصص الاجبارية والاختيارية في الكليات العلمية وجاهياً بشرط تحقق معايير السلامة العامة والالتزام بقوانين الدفاع .

٣. مواد متطلبات التخصص ذات الطابع العملي

- تقوم وحدة القبول والتسجيل بتوزيع المواد على القاعات والمختبرات والصالات والملاعب المناسبة بحيث تكون سعة القاعة ضعف عدد الطلبة المسجلين في الشعبة قدر الإمكان.
- يكون الأساس في تدريس مواد متطلبات التخصص ذات الطابع العملي هو الشكل الواجهي مع مراعاة البروتوكولات الصحية وأوامر الدفاع ذات العلاقة بحيث لا يتجاوز عدد الطلبة في اللقاء الواجهي الحد المناسب لتحقيق التباعد والذي تحدده لجنة الجدول الدراسي في الجامعة.
- على الرغم من طبيعة المادة العملية، فإنه إذا كان من الممكن تدريس بعض أجزاء المادة بالشكل النظري أو في حال إمكانية استخدام المختبرات الافتراضية في بعض التخصصات مثل مختبرات لغات البرمجة فلا مانع من اعتماد النظام المدمج وحسب الأنماط الواردة في جدول (1) .

٤. الامتحانات

١. تعقد جميع الامتحانات في حرم الجامعة وجاهياً ، ويكون تقييم الطلبة من خلال الامتحان النهائي ويخصص له (50%) من العلامة النهائية، وامتحان منتصف الفصل ويخصص له (30%) من العلامة، وتقييم الأعمال الفصلية بواقع ثلاثة أعمال على الأقل وموثقة، ويخصص لها (20%) من العلامة.



جهة التنفيذ	الدراسات العليا ١,٣
- كلية الدراسات العليا - الأقسام الأكاديمية - وحدة القبول والتسجيل - مركز التعليم الإلكتروني - ومصادر التعلم	١. المواد والتدريس يترك للأقسام الأكاديمية اختيار نوع التعلم (الإلكتروني الكامل عن بعد، المدمج والوجهي) مع الالتزام بالنسب المشار إليها في نظام إدماج التعليم الإلكتروني في مؤسسات التعليم العالي لسنة 2021. ٢. الامتحان الشامل يعقد الامتحان الشامل في الحرم الجامعي وجاهياً مع الالتزام بشروط التباعد والسلامة العامة وأوامر الدفاع ذات الصلة وبإشراف مباشر من كلية الدراسات العليا لضمان ذلك. ٣. المناقشات تعقد المناقشات لدرجتي الماجستير والدكتوراه داخل الحرم الجامعي مع الالتزام بشروط التباعد والسلامة العامة وأوامر الدفاع ذات الصلة وبإشراف مباشر من كلية الدراسات العليا لضمان ذلك.

٢. الوقاية والسلامة العامة المتعلقة بالطلبة أثناء العملية التدريسية

جهة التنفيذ	٢,١ العملية التدريسية
- دائرة الأمن الجامعي - وحدة الخدمات - أعضاء الهيئة التدريسية	١. تطرح مواد الفصل الدراسي الأول حسب قرارات مجلس التعليم العالي المعمول بها لتاريخه. ٢. إلزام جميع الطلبة بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة وتحديد الكمامات والقفازات. ٣. عدم السماح للطلبة غير الملتزمين بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة بالدخول من بوابات الجامعة أو حضور المحاضرات الوجيهة مهما كانت المبررات. ٤. توفير مستلزمات النظافة في جميع مرافق الجامعة للطلبة وللعاملين ولأعضاء هيئة التدريس. ٥. تعقيم وتنظيف الأسطح بشكل دوري لكامل مباني ومرافق الجامعة التي تستقبل الطلبة بما في ذلك القاعات والمجمعات التدريسية. ٦. التعقيم والتنظيف الدوري الكامل وتجهيز المرافق الصحية في الكليات والمجمعات التدريسية لاستقبال الطلبة. ٧. تطبيق صارم وحازم للتباعد الاجتماعي داخل الحرم الجامعي ومنع التجمعات للطلبة في الساحات والمرافق المختلفة والتي تخالف قواعد التباعد والوقاية. ٨. تطبيق علمي ومدروس للتباعد الاجتماعي داخل القاعات الدراسية بحيث لا تقل المسافة بين كل طالب وزميله عن متر ونصف المتر وفقاً لسعة قاعات الكلية والمجمعات مع التأكد من عدم تجاوز نسب الإشغال في القاعات والختبرات والمرافق 50% من سعتها. ٩. تقنين دخول الطلبة غير المسجلين في الفصل الدراسي للحرم الجامعي بضوابط محددة .

جهة التنفيذ	٢,٢ استقبال الطلبة المستجدين
- عمادة شؤون الطلبة - وحدة القبول والتسجيل	١. تكون اللجنة العليا لاستقبال الطلبة الجدد في حالة انعقاد دائم من تاريخ إصدار نتائج القبول الموحد ولحين إعادة تقدير الموقف بعدم وجود حاجة للانعقاد الدائم، حيث تضطلع بالمسؤوليات الآتية: (١) توعية الطلبة بالمطلوب منهم أثناء التنقل في الحرم الجامعي (ارتداء الكمامات، التباعد الجسدي، إحضار فحص (PCR) غير المطعمين.



- ٢) حصر أسماء غير الحاصلين على املطعوم من جميع فئات العاملين والطلبة.
- ٣) إعداد إحصائية كل أسبوعين وبشكل منتظم للأشخاص الذين تلقوا املطعوم (جرعة، جرعتين) والمسجلين وغير المسجلين على المنصة لغايات اخذ المطعوم).
- ٤) تجهير المركز الصحي داخل الحرم الجامعي بكافة الاجهزة والمعدات اللازمة وربطه مع وزارة الصحة، ووضع إجراءات لضمان التعامل مع الحالات المسستبة بها أو المصابة بالتنسيق مع الاجهزة المعنية .
- ٦) توفير مواد التنظيف والتعقيم والتطهير، والقيام بعمليات التنظيف والتطهير لمرافق الجامعة وفق الإرشادات الصحية .
- ٧) توفير كافة التجهيزات الصحية للحد من انتشار الوباء والزامية العمل بها مثل الكمادات وتوفر محلول ذلك الايدي الكحولي.
- ٨) تحديد مراقب لكل كلية لمتابعة مدى التزام أعضاء الهيئة التدريسية والكوادر الادارية والفنية والطلبة بكافة الاجراءات المطلوبة وأوامر الدفاع ذات العلاقة ، وتقديم تقرير يومي لرئاسة الجامعة، على أن يتم إرسال تقرير كل أسبوعين للوزارة.

٢. قامت الجامعة بأتمتة عملية القبول والتسجيل لدرجة البكالوريوس وبشكل كبير بالنسبة للدراسات العليا وعليه فإن الطالب ليس بحاجة لمراجعة الدوائر ذات الصلة.
٣. تقتصر مراجعة الطلبة المستجدين لوحدة القبول والتسجيل وعمادة شؤون الطلبة على تسليم الوثائق الأصلية واستلام الهويات الجامعية وضمن جدول زمني مريح ويحقق شروط الوقاية والسلامة العامة ويضمن توزيع الطلبة على دفعات تحقق أقل مستوى من التجمع وذلك بالتنسيق بين عمادة شؤون الطلبة ووحدة القبول والتسجيل.
٤. توفر الجامعة بوابة إلكترونية متكاملة للإستقبال الإلكتروني للطلبة الجدد وتشمل الإرشاد الكامل من مرحلة الحصول على الرقم الجامعي مروراً بالدفع الإلكتروني و وصولاً للتسجيل الإلكتروني والارشاد الأكاديمي.

٣. التوعية والتثقيف

جهة التنفيذ	التنفيذ
عمادة شؤون الطلبة	١. ستقوم الجامعة بإطلاق حملة توعوية للطلبة والكادرين الأكاديمي والإداري بالإضافة إلى المجتمع المحلي تهدف لتوعيتهم حول العودة الآمنة للحرم الجامعي ومحيطه بالإضافة إلى التنويه إلى أن الجائحة لم تنتهي بعد ومازالت قائمة بكل مخاطرها وضرورة وكيفية الإلتزام بقواعد الوقاية والسلامة العامة قبل وأثناء وبعد الدخول للحرم الجامعي.
إذاعة صوت الكرك	٢. ستشمل الحملة شبكات التواصل الإجتماعي والبيث الإذاعي عبر إذاعة صوت الكرك بالإضافة إلى شاشات العرض داخل الجامعة وإرسال الرسائل النصية.
مركز الحاسوب	٣. عرض تعليمات السلامة العامة والوقاية والاستخدام الآمن لمرافق الحرم الجامعي للطلبة عند دخولهم لنظام التسجيل الذاتي ونظام الخدمات الإلكترونية.
	٤. عمل دليل إرشادي للطلبة حول العودة الآمنة للحرم الجامعية.
	٥. عمل دليل إرشادي للكادر الأكاديمي والإداري حول العودة الآمنة للحرم الجامعي.
	٦. تنفيذ دورات تدريبية للمدرسين المستجدين حول التعامل مع المرافق الجامعية وكيفية التعامل مع الطلبة والزلاء لضمان السلامة العامة.

٤. جاهزية البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات

جهة التنفيذ



١. التأكد من توفر خدمات شبكات الحاسوب والإنترنت من داخل وخارج الحرم الجامعي لضمان سير المحاضرات والامتحانات الإلكترونية بسلاسة ويسر.
٢. التأكد من جاهزية القاعات المحوسبة ومختبرات الحاسوب لإستقبال الطلبة.
٣. التأكد من إجراءات الأمن السيبراني لضمان استمرارية الخدمات الإلكترونية بشكل دائم دون انقطاع.
٤. توفير تقارير دورية لإدارة الجامعة عن سير المنظومات والمنصات التعليمية بالإضافة إلى الخدمات الإلكترونية المساندة.

٥. جاهزية المرافق العامة ووسائل النقل	
جهة التنفيذ	٥,١. الجاهزية والتعقيم للمباني والمرافق
وحدة الصيانة والإدامة وحدة الخدمات	<ol style="list-style-type: none"> ١. تقوم وحدة الصيانة والإدامة بالتأكد من جاهزية مرافق الجامعة لإستقبال الطلبة وبالشكل المناسب لتحقيق التباعد الجسدي. ٢. تقوم وحدة الخدمات بالتعقيم الدوري لجميع مرافق الجامعة وبما يحقق شروط الوقاية والسلامة العامة. ٣. تقوم وحدة الخدمات بالتعقيم الدوري لجميع وسائل النقل المستخدمة.

٥,٢. الحركة ونقل الطلبة داخل وخارج الحرم الجامعي	
جهة التنفيذ	
دائرة النقل والميكانيك	<ol style="list-style-type: none"> ١. يتم نقل الطلبة بمراعاة أقصى درجات الوقاية والتباعد الجسدي داخل الحافلات وبحمولة لا تزيد عن نصف الحمولة الاعتيادية. ٢. يسمح باستخدام الحافلات للطلبة الملتزمين بإجراءات الوقاية والسلامة العامة وتحديد الكمامات والقفازات. ٣. توفير عدد كاف من الحافلات لنقل الطلبة منعاً للتجمعات الطلابية في محطات تحميل وتنزيل الطلبة.

٦. الخدمات والأنشطة الطلابية	
جهة التنفيذ	٦,١. الفعاليات العلمية او المؤتمرات او الأنشطة الفنية والثقافية والأدبية والرياضية الخاصة بالطلبة
عمادة شؤون الطلبة الكلية ذات العلاقة	<ol style="list-style-type: none"> ١. تقنين تنظيم اية فعاليات علمية أو مؤتمرات أو أنشطة فنية أو ثقافية أو أدبية أو رياضية لضمان تنفيذها بما يتناسب وقواعد الوقاية والسلامة العامة وبعد عرضها على المرجعيات ذات العلاقة بالجامعة لأخذ الموافقات المسبقة. ٢. في حال تنفيذ الفعالية تتولى عمادة شؤون الطلبة بالتعاون مع الجهات المختصة بالجامعة بالإشراف المباشر على التزام الفعالية بالبروتوكولات الصحية المعمول بها. ٣. عمل لقاءات دورية عن بعد خاصة تتضمن أمور التوعية الصحية وجميع الأمور التي تتعلق بالعودة للحرم الجامعي لضمان تعزيز تكيف الطلبة عند العودة. ٤. توفير كافة المستلزمات الصحية للحد من انتشار الوباء والزامية العمل بها مثل الكمامات والقفازات ومواد التنظيف والتعقيم. ٥. توفير مركز اتصالات وخطوط ساخنة للرد على الطلبة. ٦. التأكد من جاهزية الممرات الخاصة بالطلبة ذوي الإعاقة وتسهيل الإجراءات لهم وتوفير المرافق لهم بما يتناسب مع البروتوكولات الصحية. ٧. عمل خطة الطوارئ الخاصة بالعمادة، وتحديثها، والتخطيط لإستقبال الطلبة إلكترونياً بشكل كامل (عن بعد) عند الحاجة.



٨. توفير الكوادر اللازمة للمحافظة على النظافة العامة في الجامعة وخصوصاً أماكن تواجد الطلبة.

٦,٢. العيادة الصحية للطلبة

جهة التنفيذ

١. توفير المعقمات ومستلزمات السلامة العامة من الكمادات والقفازات لليدين للعاملين وعمال الجامعة في العيادة.
٢. إستقبال الطلبة وفقاً لنظام مواعيد إلكتروني بحيث يدخل الطلبة الذين لديهم مواعيد فقط.
٣. يسمح بدخول الطلبة ملتزمين بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة وتحديد كمادات وقفازات اليدين.
٤. مراعاة تامة لقواعد الصحة والسلامة العامة والتباعد الاجتماعي عند تواجد الطلبة داخل مبنى العيادة.
٥. مراعاة تامة لقواعد الصحة والسلامة والوقاية عند دخول الطلبة لغرفة الطبيب وإجراء الفحوصات اللازمة.
٦. تعقيم المستلزمات والأدوات والتجهيزات التي تستخدم داخل غرفة الطبيب بعد كل مراجعة.
٧. تتعامل العيادة مع الحالات الطارئة بإتباع صارم لقواعد الصحة والسلامة العامة وتنقل الاحالات إذا دعت الحاجة للمستشفى بالتنسيق مع مركز الدفاع المدني الجامعة.
٨. يرتدي الكادر الطبي الأدوات والتجهيزات اللازمة للتعامل مع الحالات المرضية.
٩. توفير طبيب وطبيبة في قسم الطوارئ في العيادة للتعامل مع الحالات التي تظهر عليهم اعراض والتهابات فيروسية.
١٠. تجهيز فرق من النادي الطبي على البوابات لنشر الارشادات الصحية والتوعية اللازمة للابتعاد عن الإصابة بالإضافة لعمل الفحص الفوري عن طريق أجهزة قياس الحرارة التي تقوم العمادة بتوفيرها.

٦,٣. السكنات الداخلية

جهة التنفيذ

١. ضمان تباعد جسدي للطلبات داخل الغرف بمتابعة من ادارة ومشرفات المنازل والسكنات الداخلية.
٢. تطبيق صارم للتباعد الجسدي داخل المرافق العامة للسكنات.
٣. توفير مستلزمات النظافة والتعقيم في جميع مرافق السكنات للطلبات والمشرفات.
٤. إلزام تام بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة وتحديد كمادات وقفازات اليدين.
٥. توفير تعقيم للطلبات والامتعة التي تحضر معهن يومياً للسكنات بوضع جهاز تعقيم لهذه الغاية.
٦. استقبال الطالبات العائدات من مختلف المحافظات بعد إجراء الفحوصات الطبية اللازمة وخصوصاً فحص كورونا.
٧. توفير غرف عزل مؤقتة اذا لزم الأمر وتم الاشتباه بحالة مرضية بين الطالبات.
٨. فحص الحرارة الدوري اليومي للطلبات لضمان متابعة سليمة لحالة الطالبات الصحية.

٦,٤. اتحاد الطلبة والأندية الطلابية

جهة التنفيذ

١. يساهم اتحاد الطلبة والأندية الطلابية في التوعية والتنظيف بسبل الوقاية والسلامة الصحية من فيروس كورونا بأخذ الموافقات الخطية المسبقة اللازمة من عمادة شؤون الطلبة.
٢. يساهم اتحاد الطلبة والأندية الطلابية في ضبط التباعد الاجتماعي بين الطلبة داخل الحرم الجامعي بأخر الموافقات الخطية المسبقة اللازمة من عمادة شؤون الطلبة.



٣. توزيع الملصقات الخاصة بالتوعية من المرض وملصقات تنظيم التباعد الاجتماعي بكل انحاء الجامعة وعمل منشورات وفيديوهات هدفها بيان أهمية البروتوكول الصحي المعمول به.
٤. عمل فرق طلابية مساندة وارشادية لكل وحدات الجامعة للمساعدة في التنظيم ويهدف اشراك الطالب بالعمل وان عليه جزء من المسؤولية تجاه الجامعة مع المحافظة على كل احتياطات السلامة.

٦,٥ المكتبة

١. ارتداء الكمامات واتباع وسائل السلامة العامة قبل الدخول إلى المكتبة.
٢. قياس درجة حرارة الطلبة قبل الدخول إلى المكتبة .
٣. توفير محلول كحولي داخل المكتبة وتوجيه الطلبة لاستخدامها بشكل مستمر.
٤. وضع ملصقات تحدد أماكن جلوس الطلبة لضمان تباعد الطلبة.
٥. تخصيص مقاعد إضافية داخل قاعات مكتبة لضمان تباعد الطلبة.
٦. استحداث قاعات جديدة إن أمكن في حال كان هناك ازدحام داخل المكتبة.

مشرف المختبر

٦,٦ المختبرات والمشاغل:

١. ارتداء الكمامات واتباع وسائل السلامة العامة قبل الدخول إلى المختبرات والمشاغل. تعقيم المختبرات والمشاغل والأسطح وأماكن الجلوس قبل دخول الطلبة .
٢. تطهير الأدوات والأجهزة والتجهيزات بعد كل استخدام .
٣. وضع ملصقات تحدد أماكن جلوس الطلبة لضمان تباعد الطلبة .
٤. تقسيم الطلبة إلى أكثر من مجموعة إذا دعت الحاجة لضمان التباعد وعدم الازدحام .
٥. منع تبادل الأدوات بين الطلبة داخل المختبر .
٦. توفير المحلول الكحولي داخل المختبر او المشغل وتوجيه الطلبة لاستخدامها بشكل مستمر.

الامن الجامعي عمادة شؤون الطلبة .

٦,٧ المطاعم والكافيتريات

١. التأكيد على جميع العاملين في المطاعم والكافيتريات بضرورة أخذ المطاعيم الخاصة بفيروس كوفيد-19، وعدم السماح للأشخاص غير الحاصلين على جرعتي المطعوم بالدخول الى الحرم الجامعي.
٢. العمل على تعقيم المطاعم والكافيتريات بشكل يومي، وتوفير مواد ذلك الايدي الكحولي داخل المطاعم والكافيتريات.
٣. التأكيد على جميع العاملين والطلبة بارتداء الكمامات.
٤. عدم السماح للطلبة بالجلوس والتجمهر في المطاعم والكافيتريات.

٧. إجراءات الأمن الجامعي

جهة التنفيذ

٧,١ البوابات

١. يلتزم أفراد الأمن الجامعي بارتداء أدوات الوقاية والسلامة وتحديد الكمامات وقفازات اليدين.
٢. تلتزم دائرة الأمن الجامعي بضمان تام للتباعد الجسدي للطلبة عند دخولهم من مختلف البوابات وداخل الحرم الجامعي.
٣. عدم السماح للطلبة والموظفين والمراجعين غير الملتزمين بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة بالدخول من بوابات الجامعة مهما كانت المبررات.
٤. متابعة التزام جميع الأفراد بارتداء أدوات الوقاية والسلامة العامة وخاصة الكمامات داخل الحرم الجامعي.
٥. متابعة التزام جميع الأفراد بقواعد الصحة والسلامة العامة عند تواجدهم داخل المباني والقاعات والمجمعات التدريسية.
٦. رصد الأفراد المخالفين حسب الاصول وتحويلهم للجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات الجزائية بحقهم.



٧. متابعة التزام الموظفين بقواعد الصحة والسلامة العامة عند تواجدهم داخل المباني والقاعات والمجمعات التدريسية.
٨. تفعيل تام للرقابة الإلكترونية بالكاميرات لكافة مرافق الجامعة ومبانيها وساحاتها وبواباتها.
٩. تفعيل البوابات الإلكترونية والعمل بموجبها بشكل تام بالنسبة للطلبة والتنسيق مع عمادة شؤون الطلبة بهذا الخصوص.
١٠. تطبيق قواعد السلامة والوقاية أثناء إجراء التفتيش للطلبة وضمن آليات التفتيش المعتمدة سابقاً منعاً لدخول أية أدوات أو ممنوعات للحرم الجامعي لاعتبارات أمنية علمياً بان هذا الإجراء ساهم في الحد بشكل كبير من أية خروقات أمنية داخل الحرم الجامعي لا سمح الله.
١١. تدقيق دخول المركبات للحرم الجامعي بالنسبة للعاملين وزوار الجامعة وطلبة الدراسات العليا الذين بحوزتهم تصاريح دخول حسب التعليمات بالإضافة إلى الطلبة الذين بحوزتهم تصاريح دخول لاعتبارات طبية صادرة من اللجنة الطبية المختصة ولجنة التصاريح بهذا الخصوص والتأكد من التزام الأفراد بدخلها بقواعد الوقاية والسلامة العامة.
١٢. التنسيق مع الأجهزة المعنية بخصوص الأفراد المصابين بفايروس كورونا وعدم السماح لهم بالدخول للحرم الجامعي إلى حين الشفاء التام.
١٣. مع الالتزام بجميع النقاط آنفة الذكر يلتزم بالحرص على التعامل مع الطلبة والزوار بصورة حضارية تعكس رسالة الجامعة.
١٤. التأكيد على كل عضو هيئة تدريسية أو إداري أو فني أو طالب لم يتلق مطعم كوفيد-19 أو تخلف عن موعد الجرعة الثانية إحصار فحص (PCR) سلبي النتيجة ،ساري المفعول لمدة 72 ساعة صباح يومي الأحد والخميس من كل أسبوع وتسليمه إلى رئيسته المباشر بالنسبة لعضو الهيئة التدريسية او الادارية أو الفنية، وإلى عميد الكلية أو من يفوضه بالنسبة للطلاب.
١٥. عدم السماح للطلبة الذين انهوا محاضراتهم البقاء في الحرم الجامعي.
١٦. منع غير الحاصلين على جرعتي المطعم من الزوار من الدخول إلى الحرم الجامعي.
١٧. عدم السماح لعضو الهيئة التدريسية أو الادارية أو الفنية الذي يخالف أحكام قانون الدفاع الالتحاق بالعمل، وتحسم الايام التي لا يسمح له بالدوام من رصيد إجازاته السنوية وفي حال استنفذ رصيد إجازته السنوية تحسم تلك الايام من راتبه وعلاواته ، ولا يسمح للطلاب الذي خالف أحكام قانون الدفاع الدخول إلى الحرم الجامعي ويعتبر غيابه عن المحاضرات غياب بدون عذر.

جهة التنفيذ

٧,٢. أمن ما داخل الحرم الجامعي ومرافقة المختلطة

١. توزيع موظفي الأمن الجامعي على مرافق الجامعة الداخلية وبخاصة في أماكن ازدحام الطلبة سواء في الكليات أو الساحات أو مجمعات القاعات للتأكد من الالتزام بقواعد الوقاية والسلامة العامة.
٢. ترتيب وظائف ثابتة من موظفي أمن الداخل في كل من (وحدة الشؤون المالية، وحدة القبول والتسجيل، وكلية الدراسات العليا) خلال مواعيد القبض والتسجيل وتسهيل مهمة الطلبة ومنع تواجدهم بشكل يخالف قواعد الوقاية والسلامة العامة طبقاً لاشتراطات الصحة وحفاظاً على الصحة والسلامة العامة للطلبة والعاملين في تلك الوحدات.
٣. متابعة ترتيب الوظائف الطارئة فيما يتعلق بالفعاليات والأنشطة التي تقام في مرافق الجامعة وحسب الإجراءات المتبعة بهذا الخصوص.
٤. المتابعة والتنسيق فيما يتعلق بالإجراءات الوقائية لمنع أية خروقات أمنية داخل مرافق الجامعة من الطلبة والتعامل معها وفقاً لأقصى درجات الحرص على تطبيق النظام من جهة وسلامة الطلبة من جهة أخرى.
٥. ترتيب واجب الأمن فيما يتعلق بامتحانات الكفاءة وكذلك الامتحانات الخاصة بمركز اللغات.



٦. تنسيق مهام التفتيش ووضع الملاحظات في حال وجود حدث من شأنه تعكير صفو النظام والعمل داخل مرافق الجامعة.
٧. التنسيق الدائم والمستمر مع فئات العمل في الدائرة سواء المراقبة الإلكترونية والمتابعة الميدانية.
٨. ترتيب جولات راجلة مستمرة خلال فترة دوام الطلبة على الأماكن الملحقة بمرافق الجامعة (المواقف) وبخاصة تلك التي لا تحظى بمراقبة الإلكترونية.
٩. متابعة الوضع الأمني في المدرسة النموذجية وسكنات الطالبات بالتعاون مع مدير المدرسة وعمادة شؤون الطلبة (دائرة السكنات).
١٠. أية أمور يكلفون بها وفقاً لمستجدات الظروف الأمنية.
١١. تشكيل فريق عمل للقيام بجولات ميدانية للتحقق من تطبيق جميع الإجراءات المتخذة واعتماد تطبيق (سند) في عمليات التحقق المطلوبة وفقاً لأوامر الدفاع النافذة وبحيث يقوم الأمن الجامعي وفرق من الطلبة بالتعاون مع عمادة شؤون الطلبة بالتجول بالساحات للتأكد من التزام الجميع بوسائل الحماية والسلامة العامة.

٧,٣. المتابعة الميدانية

جهة التنفيذ

- دائرة الأمن الجامعي

١. تواجد موظفي المتابعة الميدانية على البوابات خلال الفترة الصباحية بمعدل مركبة عند كل بوابة.
٢. القيام بجولات دائمة خلال ساعات الدوام تشمل كافة مرافق الجامعة وبخاصة الأسلاك الشائكة المحيطة بالحرم الجامعي ووضع الملاحظات الخاصة بذلك.
٣. التنسيق الدائم مع المراقبة الإلكترونية لغايات التعامل مع خرق أمني من خلال أسوار الجامعة والأسلاك الشائكة.
٤. القيام بجولات دورية على مواقف الجامعة لحصر المخالفين والتعامل معهم وبخاصة مركبات الموظفين والمركبات التي تصطف على جوانب الطرق.
٥. القيام بإسناد مهام عمل البوابات وأمن المداخل عند الطلب.
٦. القيام بجولات على محطة التنقية والموقع الدائم بشكل يومي ودوري ووضع الملاحظات بهذا الخصوص.
٧. أية مهام يكلفون بها وفقاً لمستجدات الظروف الأمنية.

٧,٤. المراقبة الإلكترونية

جهة التنفيذ

- دائرة الأمن الجامعي

١. مراقبة البوابات ومتابعة آلية الدخول للحرم الجامعي للأفراد والمركبات ورصد أية تجاوزات والتعامل معه حسب الأصول مع الجهات ذات العلاقة في الدائرة.
٢. مراقبة الساحات والأماكن التي يتواجد فيها الطلبة ورصد أية تجاوزات للتعامل معه بالتنسيق مع الجهة المعنية في الميدان.
٣. القيام بمراجعة يومية صباحية من قبل المدير أو مساعده مع موظفي المراقبة الإلكترونية لرصد أية خروقات أمنية والتدقيق على موظفي الأمن الجامعي بالنسبة للالتزام في الواجبات والمهام الموكلة إليهم وأية أمور تتعلق بضبط العمل بالنسبة إليهم.
٤. التدقيق الإلكتروني على وثائق الطلبة من خلال نظام المعلومات التي يتوفر في فرع المراقبة الإلكترونية وبخاصة للطلبة الذين لا يحملون وثائق.
٥. المحافظة على خصوصية فرع المراقبة الإلكترونية ومنع أيأ من العاملين في الدائرة من الدخول إلى غرفة المراقبة الإلكترونية وفقاً للضوابط المعمول بها في الدائرة.
٦. أية أمور أخرى يكلفون بها وفقاً لمستجدات الظروف الأمنية.



٧,٥. فرع الدوام المسائي

جهة التنفيذ	
دائرة الأمن الجامعي	<ol style="list-style-type: none"> المحافظة على الأمن خلال الفترة المسائية سواء من خلال الدخول للحرم الجامعي أو مرافق الجامعة. القيام بجولات دورية مسائية لكافة مرافق الجامعة والتعامل مع حدوث أي طارئ. تفتيش الكليات والتأكد من سلامة المرافق الداخلية فيها سواء الإنارة وإغلاق المكاتب والمختبرات والقاعات وإغلاقها مساءً وفتحها في فترة الصباح. متابعة الواجب الأمني فيما يتعلق بدوام الطلبة خلال فترة المساء. أية مهام يكلفون بها وفقاً لمستجدات الظروف الأمني.

٧,٦. مراقبة القاعات في المجمعات التدريسية

جهة التنفيذ	
دائرة الأمن الجامعي	<ol style="list-style-type: none"> وضع جدول ملاحظات يومي للمتابعة لكافة مرافق المجمعات التدريسية وتزويد الدائرة بهذه الملاحظة للتنسيق مع الجهات المعنية بخصوصها. العمل على إدامة مرافق المجمعات التدريسية والملاحق التابعة لها والتنسيق بخصوص مواعيد فتحها وإغلاقها. ما يتكلف به فرع مراقبة القاعات طبقاً لإجراءات العمل في دائرة الأمن الجامعي.

٧,٧. السلامة العامة

جهة التنفيذ	
المركز الصحي دائرة الأمن الجامعي وحدة الصيانة والإدامة	<ol style="list-style-type: none"> جولات يومية على كافة مرافق الجامعة وفق جدول زيارات دوري يعد لهذه الغاية بهدف رصد أية مخالفة أو ملاحظة فيما يتعلق بالسلامة العامة. متابعة إتلاف المستهلكات الطبية والمخبرية في مرافق الجامعة والتنسيق المستمر بهذا الخصوص مع الجهات ذات العلاقة. متابعة إدامة عمل الطفايات في جميع مرافق الجامعة والتأكد من جاهزيتها للعمل. متابعة أداء عمل خطوط الإطفاء العاملة في الجامعة. تنسيق الجهود التوعوية والتنقيفية لطلبة الجامعة والعاملين بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة. أية أمور أخرى يكلفون بها وضمن مهامهم واختصاصهم.

٧,٨. تطوير الأداء المؤسسي

جهة التنفيذ	
دائرة الأمن الجامعي مركز الجنوب لتدريب والإستشارات دائرة الموارد البشرية دائرة العلاقات العامة	<ol style="list-style-type: none"> تنفيذ برامج تدريبية تستهدف العاملين في الدائرة في مجالات:- <ol style="list-style-type: none"> مهارات الاتصال خدمة الجمهور الضابطة العدلية العلاقات العامة اعداد كتابة التقارير

٨. التعامل مع حالة الاشتباه بالإصابة بفيروس كورونا

جهة التنفيذ	



كلية الطب	١. التأكيد على أفراد مجتمع الجامعة للتبليغ عن أنفسهم او عن أي شخص تظهر عليه أعراض حمى أو
عمادة شؤون الطلبة	سعال أو ضيق في التنفس.
المركز الصحي	٢. التأكيد على أفراد مجتمع الجامعة للتبليغ إذا كانوا على اتصال وثيق بشخص سافر وأظهر حمى أو
دائرة العلاقات العامة	سعال أو ضيق في التنفس.
إذاعة صوت الكرك	٣. التأكيد على أفراد مجتمع الجامعة من لديهم مرض وشك في إصابتهم بالبقاء في المنزل للحصول
الكليات المعنية	على رعاية طبية، وعزل أنفسهم عن غيرهم من الأشخاص في منازلهم.
	٤. التأكيد على أفراد مجتمع الجامعة ممن لديهم أعراض الحمى، والسعال، وسيلان الأنف، والتهاب
	الحلق، وصعوبة في التنفس، بضرورة عدم القدوم للجامعة وضرورة طلب الرعاية الطبية.
	٥. التأكيد على أفراد مجتمع الجامعة ممن لديهم أعراض الرشح والانفلونزا بارتداء قناع الوجه، وتغطية
	الفم والأنف عند السعال والعطس، وتنظيف اليدين جيداً بالمعقمات.
	٦. تثقيف وتوعية مجتمع الجامعة بسبل الوقاية من فيروس كورونا بمختلف وسائل التثقيف والتوعية
	المتاحة بالتنسيق بين عمادة كلية الطب وعمادة شؤون الطلبة والمركز الصحي ودائرة العلاقات العامة
	وإذاعة الجامعة.
	٧. تثقيف وتوعية مجتمع الجامعة بعدم تداول الإشاعات والأخبار غير الدقيقة التي تنتشر حول فيروس
	كورونا بمختلف وسائل التثقيف والتوعية المتاحة بالتنسيق بين دائرة العلاقات العامة وعمادة شؤون
	الطلبة وإذاعة الجامعة.
	٨. الإبلاغ المباشر عن حالات الاشتباه من خلال الاتصال مع الرقم المخصص في الجامعة لهذا الغرض.

٩. متطلبات عامة

جهة التنفيذ	١. تعتبر لجنة الطوارئ في الجامعة في حالة انعقاد دائم من 10-09-2021 ولحين أن تترأى الجهة
لجنة الطوارئ	صاحبة القرار في الجامعة غير ذلك.
الكليات	٢. التنسيق مع وزارة الصحة ولجنة الأوبئة بأخذ عينات عشوائية من أفراد مجتمع الجامعة لغايات إجراء
المركز الصحي	فحص كورونا.
وحدة الخدمات	٣. التنسيق مع وزارة الصحة ولجنة الأوبئة لتبليغ الجامعة عن حالات الإصابة بكورونا المسجلة بين
وحدة الصيانة والإدامة	الطلبة أو الموظفين.
الوحدات التنظيمية	٤. توفير المعقمات ومستلزمات السلامة العامة من كمادات وقفازات لليدين لعمال الجامعة.
الأخرى	٥. تزويد الكادر الأكاديمي والإداري في الجامعة بأدوات الوقاية والسلامة العامة وتحديد الكمامات
مركز التطوير	وقفازات اليدين.
الأكاديمي و ضمان الجودة	٦. العمل على التحول في المراسلات والمعاملات بين مختلف وحدات الجامعة لتكون جميعها
	إلكترونية.
	٧. توفير أجهزة للكشف عن الحرارة للعاملين و أعضاء هيئة التدريس والطلبة على المداخل الرئيسية
	للحرم الجامعي (الشمالي والجنوبي والرئيسي) وعلى مداخل السكنات الداخلية.
	٨. هذه الخطة قابلة للتعديل وفقاً لمقتضيات الحال والمرحلة وبما تفرضه الحالة الوبائية في المملكة وبما
	يصدر عن الجهات الرسمية من قرارات بهذا الشأن.
	٩. تلتزم جميع الوحدات التنظيمية في الجامعة بتطبيق البرتوكولات الصحية المعمول بها ضمن دائرة
	الاختصاص البشرية والمكانية بما في ذلك أساليب الوقاية والتباعد الجسدي.

١٠. تلتزم جميع الكليات والعمادات والمراكز والوحدات والدوائر الإدارية بالجامعة في تنفيذ بنود هذه الخطة كل حسب مجال عملها واختصاصها وبالتنسيق التام مع بعضها البعض لضمان النجاح التام في تطبيق كل بند من بنودها.
١١. استطلاع رأي الطلبة والموظفين والمدرسين حول جاهزية الجامعة والوقوف على نقاط الخلل وبشكل دوري.

